

البخاري [05] إذا جامع ثم عاد [كتاب الغسل باب 01]

41 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين. سبحان الله وما انا من المشركين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الغسل من صحيحه باب تفريق الغسل والوضوء ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه
بعدهما جف وضوءه بعدما جف وضوءه اي بعدما جف ماء الوضوء الذي على اعضائه
فهذا مصير من الامام البخاري رحمه الله تعالى الى امر وانه يغمز في مسألة الموالة في الوضوء او في الغسل هل يلزم الموالة في
الغسل او في الوضوء؟ ام يمكن المكث برهة
بين اعضاء الوضوء فتصدير البخاري بقوله ويذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعدما جف وضوءه دال على انه يجنح الى عدم اعتبار
الموالة وقوله يذكر عن ابن عمر معلق بصيغة التمريد كما ترون
قال حدثنا محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد ان انا عبدالواحد يا احمد ابن سالم عبدالواحد ابن زياد اذا قال حدثنا الاعمش
ومن الاعمش سليمان بن مهران عن سالم بن ابي الجعد عن قريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال
قالت ميمونة ناصلة القرابة بين ميمونة وبين ابن عباس قالت وما اسم امه اذا ما اسم ام ابن عباس ذبابة وما اسمك انت عبدالرشيد
وفقه الله تعالى وهو ليس بعربي
وفاق اخوانه العرب فلعله يريد ان يسير على الدرب الكريم الذي سار عليه الامام البخاري فيحيي سنة اجداده وان تتولوا يستبدل
قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم نعم ماذا عندك
ذباب هذه لها اخوات مؤمنات من اللواتي قال فيهن النبي صلى الله عليه وسلم فلانة وفلانة واختهن لامهن فلانة الاربع مؤمنات
من هؤلاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لبابة بنت الحارث وميمونة بنت الحارث وسلمى بنت الحارث واختهن لامهن اسماء بنت عميس ان ارضى مؤمنات فسلاس مؤمنات
لبابة التي ام الفضل اختها ميمونة ام المؤمنين اختها سلمى
ايضا بنت الحارس اختهن لامهن اسماء بنت عميس الاربع مؤمنات قال يعني قالت ميمونة وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ماء يغتسل به فافرغ على يديه فغسلهما مرتين او ثلاثة
ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل مذاكيره ثم ذلك يده بالارض ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثلاثا هذا في
الغسل ثم افرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه
اخذ من كلمة ثم تنحى عن من مقامه وثم تفيد الترتيب مع التراخي احيانا لكن لعله اخذ من قوله تنحى عن مقامه فغسل قدميه انه
يجوز التأخير بين غسل العضو وسائر الاعضاء احيانا
فهمت امتى سؤال يا احمد بن سالم الجمع لانها مسألة تنفع فذكرتها عرضا الجمع بين الصلاتين هل يلزم ان يكون على التوالي ام يجوز
فيه التراخي؟ بمعنى انا مسافر في الطريق
صليت الظهر وانا في سفري وقلت ساصلي العصر في وقته ان شاء الله. وبعد تراءى لي انني ساصل متعبا بعد ان صليت الظهر بنصف
ساعة في الطريق هل لي ان اصلي العصر
بعد ان صليت الظهر بنصف ساعة مع ان وقت العصر لم يأتي فهم السؤال فاهم السؤال ولا تفهم الجواب لا نعم يجوز يعني انا امسها
لك بالساعة خرجت الان من بلدي
والزور يؤذن له الساعة الثانية عشر ما صليت الزور في بلدي ساصليه في الطريق فالعبرة بوقت الاداء ساصليه قصرا في الطريق
صليت الظهر في الطريق الساعة الواحدة في طريق سفري
وبعد نويت انني ساصلي العصر في وقت العصر لكن قلت ساصل البلدة متعبا فاريد ان اصلي العصر الساعة الثانية قبل حلول وقت
العصر بساعة ونصف لانني مسافر هل هذا يصلح كجمع ويجوز
او لان بينهما زمن لا يسمى جمع السؤال واضح من يعقل ليتك فقتهه لانك ذكرت الحج فاستبشرت انك ستفتي الفتوى صح ولكنك
اخفقت ففي الحج استدلوا بحديث المغرب مع العشاء حديث جابر

صلينا المغرب ثم اناخ كل انسان منا بغيره ثم صلينا العشاء فاخذوا من قوله ثم اناخ كل انسان منا بغيره كل واحد راح ببرك البعير وبعد ذلك اتوا لصلاة العشاء

حديث جابر اخذوا منه جواز التراخي بين الوقتين فالمجوزون قالوا عندنا مستندان اولهما اولهما حديث جابر ثم اناخ كل انسان منا بغيرا في المزدلفة الثاني ان الجمع شرع للتسهيل على العباد

فايما وجد التسهيل فعل والمانعون قالوا لا يسمى جمع لان اسم الجمع يضم هذا الى ذاك هذا هذان الوجهان بالباب والله اعلم فهمت انت رايح الان القاهرة وصلت الى كفر شكر

قلت اصلي الظهر قصرا وان شاء الله في المغرب في في الطريق عفوا اذا وصلتوا صليتوا في وقت جئت الى بنها شعرت انني اذا وصلت القاهرة ساكون متعبا واريد انام للمغرب

تصليت العصر بعد ان صليت الظهر بنصف ساعة مع ان وقت العصر لم يأت صح يجوز اذن علي الزور في بلدي اذن علي الظهر في بلدي قلت ساصلي الظهر ركعتين قبله

وهو اربع وركعتين بعد الظهر. خليني اسافر واصلي في الطريق ركعتين وسقطت عني السنة وانا ماجور فهل يجوز لي ان اتعمد فعل ذلك يعني انت الان بلدك المحلة وانت مسافر الى القاهرة

فقلت الزهر ازن علي في المحلة لكن اذا بقيت ساصلي السنة القبلية والسنة البعدية واصلي الظهر كم اربع فعايز تفك من هذه المشكلة على نهج التجار الذين يربحون اعظم الارباح باقل الاعمال

فقلت اخرج من المحل وفي الطريق في سنتنا عياش او في صفت تراب في الطريق السفر اصلي ركعتين آاصلي الظهر ركعتين فهل ما دام دخل علي وقت الظهر وانا في بلدي

الزم بان اصله اربعا ام يجوز ان اصنع الذي ذكرته لك انت فهمت السؤال وما الاستدلال من يفهم تصليه في طريق السفر يا محمد هل العبرة بدخول الوقت ام العبرة بوقت الاداء؟ اجاب اخوك قال العبرة بوقت الاداء هل من دليل

انت الان راجع من القاهرة بعد صلاة العشاء في الطريق من القاهرة الى المنصورة ازن للعشاء في القاهرة وهي ليست بلدك ولكنك تركت صلاة العشاء يعني دخل عليك الوقت وانت مسافر

في بنها في القاهرة وانت مسافر وصلت الى بلدك هل تصلي اربعا او ركعتين صلي اربعا مع ان الوقت دخل عليك وانت في السفر اذا العبرة بوقت الاداء ليس بدخول

الوقت لو كان بدخول الوقت لصليتها قصرا في بيت صح ماشي نعم لا لا لا ليصلين احدكم العصر الا في بني قريظة باب اخر تماما يا محمد. لان اولها بني قريظة ليست سفرا

بني قريظة في اطراف المدينة وليس هناك كلام عن القصر من عدمه اه لا يستدل بهذا ماذا عندك المحلى علت الكفر الجمهور يقولون مثلها لا يعد سفرا هل انت اذا سافرت المحل

تقول للناس مسافر من افرغ بيمينه على شماله في الغسل حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا ابو عوانة ما اسم ابي عوانة يا علاء اي واحد اسمه علاء اتفضل علاء البوهي يقول

نسبة الى البلدة ابو عوانة ووضاع ابن عبدالله ليشكره. احسنت حدثنا الاعمش الايمان ابن ميران عن سالم ابن ابي الجعد عن قريب المولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة بنت الحارث الهلالية

قالت وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غزلا وسترته فصب على يدي فغسلها مرة او مرتين قال سليمان لا ادري اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيميني على شمالي فغسل فرجه

ثم ذلك يده بالارض او بالحائط الان لا نستطيع ان ندلك ايدينا بالارض ارض الدش الحمام الخلاء كله سيراميك فما الذي يقوم مقامه الصابون او اي منزه في العبرة ايه؟ العبرة بتنظيف اليد

ثم ذلك يده بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه ثم صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته خرقة فقال بيده هكذا ولم يرددها يعني

نشر طيب باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن عدي ويحيى ابن سعيد عن ابن عدي اه ماشي ماشي مو ابن ابن ابي عدي الاصود

كن يصلح الاخوة ابن ابي عدي عن شعبة عن ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله ابا عبدالرحمن كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضح طيبا على ما يبدو السؤال في هذا الباب ذكرته لابي عبدالرحمن آآ عفوا زكرتوه ليعيشة هل كان سؤاله عن الطيب للاحرام او سؤاله عن الجماع

الغسل بين الجماع المتكرر هذا يجمع له تجمع له الطرق نعم هل للمحرم ان يتطيب قبل الاحرام ام لا عندنا في الباب حديثان حديث حديث عائشة رضي الله عنها كنت اطيب رسول الله

لأحرامه حين أحرم ولحلّه حين هل لأحرامه حين هل فكانت عائشة تطيب الرسول قبيل أحرامه فإذا أثار الطيب سيبقى صح والآخر حديث يعلى ابن أمية انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متضمخ بالطيب وعليه جبا وسأل النبي عن الحج فقال أنزع عنك الجب واغسل عنك أثر الطيب وصنعا في عمرتك أنزع عنك الجب واغسل عنك أثر الطيب
وصنعا في حجك ما كنت صنعا في عمرتك فهنا وجه تعارض شيئا ما لأن الأول يفيد أن الرسول كان متطيبا وكان يشيع طيبا بعد أحرامه لكن الطيب كانت بداياته قبل
الأعراب. والثاني أن النبي قال أنزع عنك الجب واغسل عنك أسرار الطيب من يجمع نعم عبد القيوم الهندي وفقه الله لكل خير أتى بجواب أقرب إلى الإصابة والله أعلم لعل يعلى تضمق بالطيب بعد
الأحرام شكر الله لك يا عبد القيوم جزاك الله خيرا حدثنا محمد بن بشار لا تنام معاذ بن هشام طبعا فقهاء اختلفوا لهذا الباب أه حصل خلاف بين بعض الفقهاء في مسألة الطيب
نعم حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نساؤه في الساعة الواحدة من الليل
والنهار هن إحدى عشرة قلت لانس أو كان يطبق؟ قال كنا نتحدث انه اعطى قوة ثلاثين فقال سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم تسع نسوان طيب ما صلته الان بكتاب الغسل
لم يذكر في هذا القدر من المتن الاغتسال لا غسلا واحدا ولا اكثر من غسل فلعن القيير يقول لم ينقل انه اغتسل ثمان مرات لم ينقل ذلك ما هو لم يذكر الغسل لا من قريب ولا من بعيد
الا انه قد يحتمل أن يكون المتن رؤيا مختصرا قال باب غسل المذي والوضوء منه حدثنا ابو الوليد حسنا زائدة عن ابي حصين عن ابي كسير المزيد تامرت رجلا ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنتي اي لاني متزوج بابنته فقال توحأ واغسل ذكرك الحافظ بن حجر يقول بهذا ادب بهذا ادب
ونقول سبحانه من علم عليا الادب قال العلماء من هذا الحديث ادب وهو انه يكره الحديث عما يتعلق بالجماع امام محارم الزوجة او امام محارم المرأة عموما لان هذا يخدش حياءهم
يخدش حياءهم فلذا علي لما كان متزوجا بفاطمة ما سأل النبي عن اسئلة تتعلق بالجماع او مقدماته فقال فامرت المقداد فسأله لمكان ابنته مني لمكان ابنته مني هذا النوع من الحياء قد فقده كثيرون من الناس
فقده كثيرون من الناس باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب حدثنا ابو النعمان من الذي يريد ان يسأل من ابو النعمان طيب من ابو النعمان محمد ابن الفضل السدوسي لقبه
وما معنى عالم العارم الشرير المفسد ارسلنا عليهم سيل العرن ولكنه كان بعيدا عن العرامة اي عن الشر والافساد وما معنى شاطر اه ناجح حرامي شاطئ قاطع طريق شاطر فشطر الطريق
الشاطر قاطع الطريق ايه نعم حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم ابن ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر عن ابيه قال سألت عائشة فذكرت لها قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما عند خطيبا
ابن عمر كان يكره التطيب للأحرام فعارضته عائشة فابن عمر يقول ما احب ان اصبح محرما عند خطيبا فقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طاف في نساؤه ثم اصبح محرما
اذا صحابي قد يخفى عليه بعض الدليل يقول ابن حجر رحمة الله تعالى عليه في الفوائد قال ابن بطال فيه ان السنة اتخاذ الطيب للرجال والنساء عند الجماع
هل كان هذا مضطردا او كان لداعي الاحرام الظاهر انه لم يكن باتراد والله اعلم. لكن انت طيب هو حسن عائشة تقول رضي الله عنها طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم سم طاف في نساؤه
ثم اصبح محرما الكحل سندوا يعني لم يثبت بسند سابت لدينا ان النبي كان يكتحل. لأن الان انا لما وقفت على سند بان النبي كان يكتحل وحديث عليكم بالاسم ده اللي هو للرجال او للنساء وهل سبت ام لم يثبت؟ هذا بحس اخر
هل وقف احدكم على نص يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل مصير ثابت في بعض النذر لكن اقصد السنة الفعلية هل سبت لدى احد منكم اي خبر
يفيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم او اي صحابي كان يكتحل بغض النذر عن فهمنا لحديث عليكم بالاسم ده. اقصد السنة الفعلية الان لم افق على خبر ثابت
فمن افادنا بخبر ثابت في هذا الباب له مئة جنيهه خلاص تحفيزا على البحث قال وحدثنا ادم وحدثنا شعبة حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كاني انظر الى وبيس الطيب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم

وهو محرم وهو محرم عليه الصلاة والسلام بس كان هذا قبل الاحرام قال الحافظ بن حجر عند قول عائشة انا طيبت رسول الله فيه
خدمة الزوجات لازواجهن هل هذا يقعد هذه القاعدة
او لا يستطاع الاستدلال به على وجوب خدمة الزوجة لزوجها اه لان ممكن الزوج يطيب زوجته ايضا احد له سؤال فيما سبق باذن
صاحبة النوم لان هناك روايات اخر في هذا الباب
كان يدنو ويقبل من غير ميسس فحمل هذا على انه اما ان يكون في يوم اسقط فيه القسمة عن الجميع لسفر او لرجوع من سفر او
يكون باذن صاحبة النوم
نعم طيب جزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته